

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٩٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزاري الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتراصاته والتي من بينها فرع توثيق أجا ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أجا) - قسم شرطة أجا -
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالمنصورة ويكون مقره شارع محمود فهمي
القراشي بأجا - محافظة الدقهلية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما
استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد
الاختصاص بشأنه لفرع توثيق أجا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان